

830 - شرح "التجريدي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح" الشيخ عبد الرزاق البدر

عبد الرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الزبيدي
رحمه الله تعالى في كتابه التجريدي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - 00:00:01

تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب الصلاة في التوب الواحد ملتحفا به عن عمر ابن ابي سلمة رضي الله تعالى عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه - 00:00:17

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله
 وسلم عليه وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:00:36

اما بعد هذه الترجمة باب الصلاة في التوب الواحد ملتحفا به وما بعدها من ابواب تتعلق باللباس واللباس يبحث وتبحث كثير من
تفاصيله بين يدي ذكر احكام الصلاة لان ستر العورة - 00:00:53

شرط من شروطها وتأرة يظمن اللباس ابواب الصلاة وتأرة يفرد قبل كتاب الصلاة بكتاب مستقل فتذكرة احكام اللباس التي تتعلق
بالصلاحة وتذكرة ايضا احكام اللباس مطلقا بمناسبة ايراده وذكره وستر العورة - 00:01:23

في الصلاة شرط من شروطها وقد قال الله سبحانه وتعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد خذوا زينتكم عند كل مسجد الاية
من حيث دلالة سبب نزولها دليل على - 00:02:01

وجوب ستر العورة لان سبب نزول الاية كما جاء في حديث ابن عباس في صحيح مسلم وغيره انها نزلت في المشركين كانوا
يطوفون بالبيت عراة الرجال والنساء بالنهار وتنزل قول الله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد اي استروا عورتكم -
00:02:26

اي استروا عورتكم فهي دليل على وجوب ستر العورة عند كل مسجد اي كل صلاة فرضا او نفلا حتى لو كان الانسان خاليا ليس عنده
احد لا تصح صلاته الا - 00:02:52

بستر العورة وبالنظر الى عموم دلالة الاية خذوا زينتكم فان فيها دلالة على ما هو زائد على هذا القدر الذي هو ستر العورة الا وهو
التجمل باطيب ما يكون عند الانسان من ثياب - 00:03:11

وايضا مس شيء من الطيب والسوالك فهذا كله من الزينة المطلوبة والمستحبة بين يدي الصلاة والامام البخاري رحمة الله عقد عقد
هذه ابواب التي تتعلق باللباس ووضح من خلالها احكاما - 00:03:37

تتعلق بلباس الصلاة في حال سعة الانسان وفي حال ايضا ظيق ذات يده وبدأ اول ما بدأ فيما يتعلق بحال السعة حال السعة قال باب
الصلاحة في التوب الواحد ملتحفا به - 00:04:05

والمراد بالثوب الواحد الازار او الرداء ليس المراد به القميص وانما المراد به الازار او الرداء والازار هو ما يلف به جزء البدن الاسفل
يبيتزا به والرداء ما يكون على جزء البدن الاعلى - 00:04:29

الاعقدين وما دونهما وهو اللباس الذي نراه على المحرم فالمحرم يلبس ازارا ورداء ابيظتين نظيفتين وهو يتكون من قطعتين وهما
ثوبان الازار ثوب والرداء ثوب وهذه الترجمة من كان عنده ثوب واحد - 00:04:55

من كان عنده ثوب واحد اي قطعة واحدة من القماش ازارة كانت او رداء يلبسها في صلاته لكنها واسعة هذه القطعة واسعة قطعة من القماش واسعة فالمشروع له في هذه الحالة ان يلتحف به - [00:05:24](#)

ان يلتحف به والالتحاف به ان يخالف بين طرفيه كما جاء في الحديث هذا هو الالتحام ان يخالف بين طرفيه بمعنى ان يلقي طرفه الايمن على عاتقه الايسر وطرفه الايسر على عاتقه الايمن - [00:05:46](#)

هذه الصفة تسمى التحاف يلتحف به يأخذ بطرفه الايمن ويلقيه على عاتقه الايسر ويأخذ بطرفه الايسر ويلقيه على عاتقه الايمن وهذه تسمى مخالفة بين الطرفين بين طرفي الرداء وهذه من حيث - [00:06:07](#)

كون الانسان ليس عنده الا هذه القطعة فهو اكمل في اكمل ما يكون في لبسها في صلاته لانها تشمل من العاتق وما دونه هذا فيما اذا كانت القطعة واسعة وكبيرة وتحتمل ذلك. اما اذا كانت القطعة ضيقة - [00:06:29](#)

فان لها ترجمة اخرى تأتي عند المصنف رحمة الله تعالى قريبا اورد تحت هذه الترجمة حديث عمر ابن ابي سلمة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلی في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه - [00:06:54](#)

صلی في ثوب واحد خالف بين طرفيه ثوب واحد اي كما عرفنا قطعا من القماش ليس المراد ثوب اي قميص كما هو المتبادر لاذهاننا وانما المراد قطعة من القماش لكنها - [00:07:14](#)

اذا كانت واسعة فانها اذا خالف بين طرفيها على عاتقيه لسعتها تغطي الاسفل بينما لو كانت قصيرة واراد ان يخالف بين الطرفين بحيث يجعل جزءا منها على العاتق ترتفع من الاسفل - [00:07:31](#)

فلا تكون ساترة آآ العورة فاذا هذه في حالة سعة القطعة من الثوب التي عنده فالمشروع ان يخالف بين طرفي الثوب بحيث يجعل طرفة اه طرفا منه على عاتقه الايسر والطرف الاخر على عاتقه الايمن. نعم - [00:07:50](#)

قال رحمة الله تعالى عن ام هانى بنت ابي طالب رضي الله تعالى عنها حديث صلاة النبي صلی الله عليه وسلم يوم الفتح تقدم وفي هذه الرواية قالت فصلی ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد - [00:08:16](#)

وذاك ضحى ثم اورد هذا الحديث عن امي هاني بنت ابي طالب بنت عم النبي صلی الله عليه وسلم والحديث تقدم لكن اورد ما يتعلق بهذه الترجمة وهو انها قالت فصلی ثماني ركعات - [00:08:33](#)

ثماني ركعات هل هي صلاة الضحى لانه صلاتها ضحى او صلاتها شكرها لله سبحانه وتعالى لما يسره وامن به من فتح عظيم في ذلك اليوم قوله لاهلي - [00:08:57](#)

العلم في قصدي من هذه اه الركعات التي صلاتها صلوات الله وسلمه عليه قال ملتحفا في ثوب واحد وهذا موضع الشاهد من سياق هذا الحديث هنا للترجمة ملتحفا في ثوب واحد - [00:09:18](#)

زاد مسلم وخالف بين طرفيه وخالف بين طرفيه وبهذه الزيادة يتضح وجه الشاهد منه للترجمة وان الالتحاف هو المخالفة بين الطرفين ملتحفا به فخالف بين طرفيه اي جعل طرف اه الرداء الايمن على العاتق الايسر وطرفه الايسر على العاتق - [00:09:38](#)

آآ الايمن نعم قال رحمة الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان سائلا سأله رسول الله صلی الله عليه وسلم عن الصلاة في ثوب واحد فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم او لكلكم ثوبان - [00:10:09](#)

ثم اورد هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان سائلا سأله رسول الله صلی الله عليه وسلم عن الصلاة في ثوب واحد الصلاة في ثوب واحد يعني هل - [00:10:26](#)

يكفي الثوب الواحد لان يصلي فيه ام لابد ان يصلي في ثوبين ولا شك ان الصلاة في ثوبين ازار لاسفل البدن ورداء على اعلى البدن اكمل وانم واجمل وايضا من حيث اخذ الزينة اتم في هذا المقام - [00:10:43](#)

لكن السؤال عن حكم الصلاة في الثوب الواحد وهل يكفي ان يصلي العبد بثوب واحد هل يكفي ان يصلي المسلم بثوب واحد فيقول ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم سئل عن الصلاة الثوب الواحد - [00:11:04](#)

فقال او لكلكم ثوبان هل كل واحد منكم يجد ثوبين اين الجواب السائل قال آآ ايصلي او اه سأله عن الصلاة في الثوب

الواحد فقال او لكلكم ثوبان؟ اين الجواب؟ ظنا - 00:11:24

الجواب ضمنا يعني حيث ان اه كلکم لا يجد ثوبين يلبسهما لصلاته لا يجد الا ثوبا واحدا والله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم
فجاء الجواب ضمنا فقوله او لكلکم ثوبا - 00:11:45

هذا تضمن الجواب فيؤخذ الجواب من قوله او لكلکم ثوبان؟ اي نعم يصلى الرجل بالثوب الواحد لانه ليس كلکم يجد ثوبين يصلى
بهما والله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم - 00:12:06

والنبي عليه الصلاة والسلام لما اجاب بهذا الجواب يتحدث عن واقع الناس يتحدث عن واقع الناس ولهذا السؤال نفسه فيما بعد طرح
على عمر ابن الخطاب رضي الله عنه سئل - 00:12:26

السؤال نفسه آآ عن الصلاة في الثوب الواحد فاجاب بجواب اخر قال اذا وسع الله عليكم فاوسعوا اذا وسع الله عليكم فاوسعوا فكان
جواب النبي عليه الصلاة والسلام يتعلق بواقع الناس - 00:12:43

من حيث انك عددا منهم لا يجد الا ثوبا واحدا فمن لم يجد الا ثوبا واحدا يصلى بالثوب الواحد واما من يجد آآ الثوبين او يجد
القميص او يجد ايضا - 00:13:02

غير ذلك من اه الالبسة التي اكمل واتم فانه مثل ما قال عمر رضي الله عنه اذا وسع الله عليكم فاوسعوا نعم قال رحمة الله تعالى
تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب - 00:13:21

اذا صلی في الثوب الواحد فليجعل على عاتقیه وعنه رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلی الله عليه وسلم لا يصلی احدكم في
الثوب الواحد ليس على عاتقه شيء. عاتقیه - 00:13:41

ليس على عاتقیه شيء هذه الترجمة باب اذا صلی في الثوب الواحد فليجعل على عاتقیه اي منه شيء من هذا الثوب عرفنا ان المراد
بالثوب ليس القميص وانما القطعة من القماش التي اما ان تكون ازار او تكون - 00:13:56

رداء تصلح لهذا وهذا تسمى ثوب اه تسمى ثوبا واحدا قطعة واحدة من القماش فيقول عليه الصلاة والسلام لا يصلی احدكم في
الثوب الواحد ليس على عاتقیه شيء اي شيء منه - 00:14:22

بمعنى انه عليه ان يجعل على عاتقیه من طرفي ردائه شيئا وهذا لا شك انه اكمل في الهيئة في صلاته بحيث يكون كتفان مغطيين لا
شك ان هذه الهيئة اكمل - 00:14:42

فقال لا يصلين او لا يصلی احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقیه شيء هل النهي للتحريم او لكرامة التنزيه قولان اهل العلم في
في ذلك ولكن مهما يكن اذا كان الثوب - 00:15:04

واسعا الثوب واسعا الذي هو القطعة الواحدة من القماش وتحتمل ان يغطي بها الكتفين فان عليه ان يفعل ذلك لانه اكمل في اتخاذ
الزينة في الصلاة واكمل في هيئته في لباسه في صلاته - 00:15:23

نعم وعنه رضي الله تعالى عنه قال اشهد اني سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول من صلی في ثوب واحد فليخالف بين
طرفيه ثم اورد هذا الحديث عن ابی هريرة رضي الله عنه - 00:15:47

اه قال اشهد اني سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول من صلی في ثوب واحد فليخالف بين طرفيه زاد احمد على عاتقیه بل
يخالف بين طرفيه على عاتقیه - 00:16:04

وهو بمعنى الحديث الذي قبله نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري باب اذا كان الثوب ضيقا عن جابر رضي الله تعالى
عنه قال خرجت مع النبي صلی الله عليه وسلم في بعض اسفاره - 00:16:19

فجئت ليلة لبعض امری فوجدته يصلی وعلي ثوب واحد فاشتملت به وصلیت الى جانبه فلما انصرف قال ما السری يا جابر فاخبرته
بحاجتي فلما فرغت قال ما هذا الاشتعمال الذي رأیت؟ قلت كان ثوب - 00:16:37

قال فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر به هذه الترجمة باب اذا كان الثوب ضيقا الحديث فيها في حال اه ظيق الثوب
وصغر القطعة من الثوب بحيث لا تكفي - 00:16:56

ان يلتحف بها كما سبق الاشارة الى ذلك في الترجمة السابقة فماذا يفعل عرفننا في الترجمة السابقة ماذا يفعل اذا كانت القطعة كبيرة؟
وانه يخالف بين طرفيها ويتحف بها. لكن اذا كانت القطعة صغيرة - [00:17:20](#)

لا تفي بان يلتحف بها لا تفي بان يجعل طرفيها على عاتقيه فماذا يصنع في هذه الحالة؟ الترجمة معقودة لبيان ذلك والحكم يتضح
من حديث جابر قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره - [00:17:42](#)
فجئت ليلة لبعض امري اي لحاجة عند الرسول صلى الله عليه وسلم فوجده يصلي وعلي توب واحد وعلى توب واحد يعني الذي
كان عليه هو قطعة واحدة من القماش متزرا بها - [00:18:06](#)

متزرا بها وعلى توب واحد فاشتملت به وصليت الى جنبه اشتملت به وصليت الى جنبه رواية الحديث في صحيح مسلم فيها مزيد
توضيح يقول واللطف لمسلم وكانت علي بردة وكانت علي بردة - [00:18:23](#)

ذهبت ان اخالف بين طرفيها فلم تبلغ لي ذهبت اي اردت ان اخالف بين طرفيها اجعل طرفا منها على عاتقي الايسر
وطرفا منها على عاتق اليمين فلم تبلغ بي لانها اذا فعل هذه الطريقة انتهظ - [00:18:52](#)
الثوب من من اسفل وبدت العورة والعورة تبدأ من الفخذ كما سيأتي اه عند المصنف رحمة الله تعالى فيكشف جزء من العورة فيقول
ذهبت ان اخالف بين طرفيها انت خذ فائدة هنا من هذا الحرص من جابر عنده قطعة - [00:19:12](#)

من القماش لا تفي بالمخالفة ولكنه اخذ يحاول ان يخالف بحيث ان يكون العاتق له نصيب منها يقول فذهبت ان اخالف بين طرفيها
فلم تبلغ لي ان لم تكفي فكان نعم وكانت لها ذبابة يعني لها اطراف اهدا - [00:19:39](#)
فنكستها قبلها جعل اسفلها اعلاها واعلاها اسفلها فنكستها ثم خالفت بين طرفيها ايضا ما كانت تكفي مع هذه المحاور الاخرى ما كانت
تكتفي يقول ثم توقست عليها ما معنى توقست - [00:20:04](#)

انحنىت يعني بدأت او وانزل جسمي شيئا الى الاسفل بحيث تغطي الكتف وفي الوقت نفسه تستر يقول فتوقفت يعني اخذت انزل
نفسى ومثل هذا التحفز والتوقف يعني يجهد الانسان في صلاته - [00:20:25](#)

لكن نحن نستفيد هنا حرص جابر رضي الله عنه على تغطية الكتفين على تغطية الكتفين مع ان القطعة ما كانت تفي بذلك فاجتهد
رضي الله عنه هذا الاجتهد فقال فلما انصرف اي النبي عليه الصلاة والسلام من صلاته - [00:20:48](#)

قال ما السراء يا جابر السرى هو السير ليلا يعني ما الذي جاء بك في هذا الليل ما السرعة يا جابر؟ يعني ما هذا الذي جاء بك في هذا
الليل - [00:21:12](#)

فأخبرته بحاجتي فلما فرغت اي من ذكر حاجتي له قال ما هذا الاشتعمال الذي رأيت ما هذا الاشتعمال الذي رأيت؟ يعني ما هذا او هذه
الصفة التي فعلتها في لباسك في صلاته - [00:21:24](#)

وعرفنا انه توقف حاول ان يحنى جسمه بحيث تستوعب من العاتق الى الركبتين فقال ما هذا الاشتعمال الذي رأيت؟ قلت كان ثوب
على اعتبار ان كان تامة وجاء في بعض الروايات كان ثوبا في بعضها ثوبا ناقصا - [00:21:43](#)
قال فان كان قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فان كان واسعا فالتحف به ان كان واسعا فالتحف به ما معنى التحف به اي خالف بين
طرفيه ان كان واسعا فالتحف به - [00:22:07](#)

وان كان ضيقا فائز به وان كان ضيقا فائز به. يعني حتى وان لم تغطي الكتفين لأن الله يقول فاتقوا الله ما استطعتم اذا الثوب
الواحد لا يخلو من حالتين اما ان يكون واسعا - [00:22:23](#)

اما ان يكون واسعا فليتحف به ولللحظ تأكيد الالتحاق به من صنيع جابر رضي الله عنه وشدة اهتمامه وان كان ظيقا اتزر به والاتزار
هو لف لف الثوب على جزء البدن - [00:22:41](#)

الاسفل نعم بحيث يكون مغطيا السرة فما دونها نعم قال رحمة الله تعالى عن سهل رضي الله تعالى عنه قال كان رجال يصلون مع
النبي صلى الله عليه وسلم عاقدا ازفهم على اعناقهم كهيئة الصبيان ويقال للنساء - [00:23:03](#)

اترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا ثم اورد هذا الحديث عن عن سهل رضي الله عنه قال كان رجال كان رجال هذا يفيد انه

ليس هذا المذكور حال الجميع يفيد ان هذا المذكور ليس حال الجميع وانما حال رجال - 00:23:25

يعني بعضاً منهم وليس اه كلهم قال كان رجال يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم عاقداً اذورهم على اعناقهم كهيئة الصبيان
كهيئة الصبيان يفعلون هذه الهيئة حرصاً منهم على تغطية العاتق - 00:23:49

على حرصاً منهم على تغطية العاتق وان يكون على العاتق شيء وهذه الحال هي من من ضيق ذات اليد من ضيق ذات اليد يعني ما
كان عندهم ما كان عندهم - 00:24:09

تعرفون قصة كعب كعب بن مالك لما تخلف عن غزوة تبوك والقصة طويلة وفي تمامها جاءه الرجل يبشره يقول فخلعت ثوبه
اعطيته اياه ثم استعرت ثوباً ثم ذهبته الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:28

فهذا من ضيق ذات اليد من ضيق ذات اليد فكان الرجال يأتون الى المسجد مسجد النبي عليه الصلاة والسلام ما عنده اصلاً الا ثوب
واحد وايضاً لا يكفي في عقد الثوب - 00:24:55

آ على عاتقه كهيئة الصبيان يشده حرصاً على ان يكون على عاتقه من ردائه آ شيء وهذا يستفاد منه انه اذا امكن الالتحاف يعني
المخالفه ان امكن مع تحقق ستر العورة - 00:25:11

فهو اولى او اولى بدون اه ان يتواقص او ينحني وانما على هيئته ان كان يكفي فهذا اولى ان يفعل ذلك وان كان لا يكفي يكفي ان
يتزور مثل ما مر معنا في الحديث المقدم قال ان كان واسعاً فالتحب به وان كان ضيقاً - 00:25:30

فتزور به نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى بباب الصلاة في الجبة الشامية عن المغيرة بن شعبة
رضي الله تعالى عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال - 00:25:53

يا مغيرة خذ الادواة فاخذتها فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توأر عنى فقضى حاجته وعليه جبة شامية. فذهب
ليخرج يده في كمها فواقت. فاخرج يده من اسفالها فصبت عليه - 00:26:11

فتوضأ وضوءه للصلاه ومسح على خفيه ثم صلى على هذه الترجمة بابنا الصلاة في الجبة الشامية مراد البخاري رحمة الله تعالى بهذه
الترجمة جواز الصلاة في الالبسه التي جلبت واتي بها من بلاد الكفار - 00:26:29

وكانت الشام اذ ذاك دار كفر كانت الشام في ذلك الوقت دار كفر فجبة شامية اي جبة جلبت من آيا ديار الكفر وجلبت من آيا الكفار
فالترجمة عقدها رحمة الله تعالى لبيان جواز الصلاة في الالبسه التي جلبت من - 00:26:55

ديار الكفار ان لم يتحقق من نجاستها اما اذا تحقق من النجاسة فانها تغسل ويصلى فيها اما اذا لم يتحقق من نجاستها فانه يصلى
فيها ولو لم تغسل. يصلى فيها ولو لم - 00:27:18

اه تغسل فاما الترجمة بجواز الصلاة في الالبسه التي جلبت من آيا ارض او ديار الكفر والامام البخاري عقد الترجمة بعونان
الصلاه في الجبة الشامية موافقة للحديث ويحرص على ذلك في الترجمات رحمة الله تعالى. موافقة للحديث والا مقصود الترجمة -
00:27:35

هو ما اشرت اليه فالصلاه في الجبة الشامية اي الصلاه في الالبسه التي جلبت من ديار الكفر واه الشام في ذلك الوقت كانت دار كفر
وبمناسبة ذكر الشام نتوجه الى الله سبحانه وتعالى سائلينه - 00:28:03

باسمائه الحسنى وصفاته العليا وبانه القوي المتين العزيز الذي لا اله الا هو ان ينصر اخواننا المستضعفين في ارض الشام. امين. وان
يفرج همهم وان ينفس كربهم وان يحقن دماءهم وان يحفظهم في انفسهم واهليهم واموالهم واعراضهم - 00:28:24

وان يحفظهم بما يحفظ به عباده الصالحين وان يحفظهم من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن شمائهم وان يؤمن رواعتهم
وان يستر عوراتهم انه تبارك وتعالى سميع الدعاء وهو اهل الرجاء - 00:28:45

وحسينا ونعم الوكيل. اورد رحمة الله تعالى حديث المغيرة ابن شعبة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر كنت مع النبي
صلى الله عليه وسلم في سفر - 00:29:00

فقال يا مغيرة خذ الادواة. الادواة هي الاناء او الوعاء الذي يستعمل للوضوء والطهارة فاخذتها فانطلق رسول الله صلى الله عليه

وسلم حتى توارى عنى فقضى حاجته وهذا فيه آن من السنة - 00:29:16

لمن اراد قضاء الحاجة في في الصحراء ان ينطلق حتى يتوارى عن الناس اما في منخفض او وراء شجرة او وراء هضبة او نحو ذلك حتى يتوارى اي يختفي عن اه انتظار الناس. قال فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:38

فتوارى عنى فهذا ادب من ادب قضاء الحاجة قال فقضى حاجته وعليه جبة شامية فقضى حاجته وعليه جبة سامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت لما اراد ان يتوضأ اراد ان يخرج يده من كمها بهذه الطريقة - 00:30:00

فضاقت يعني فتحة الكم ضيقة فما استطاع ان يخرج اليه من كمها اخرج يده من اسفلها اخرج يده من اسفلها يعني سحب طرف الجبة من من يده وخارجها من اسفلها اي من - 00:30:26

اه الداخل داخل الجبة فاخراج يده من اسفلها فصبت عليه فتوضاً وضوء للصلوة ومسح على خفيه ثم صلى اي بالجبة وهذا موضع الشاهد ثم صلى اي بالجبة الشامية فافاد ذلكم جواز الصلوة - 00:30:47

في الالبسة التي اه جلبت اه من ديار اه الكفار نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب كراهيۃ التعری في الصلاة وغيرها عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم يحدث - 00:31:09

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينقل معهم الحجارة للكعبة وعليه ازاره فقال له العباس عمه يا ابن اخي لو حلت ازارك فجعلت على منكبيك على منكبيك دون الحجارة - 00:31:30

قال فحله فجعله على منكبيه فسقط مغشيا عليه فما رؤي بعد ذلك عريانا قال باب كراهيۃ التعری في الصلاة وغيرها اي في كل احوال الانسان والتعری كشف العورة او جزء من او جزء - 00:31:47

منها او ابداء شيء من منها وعورة الرجل وسيأتي معنا تفصيل لذلك من السرة الى الركبة من اه السرة الى اه الركبة قال باب كراهيۃ التعری في الصلاة وغيرها. اي في كل احوال الانسان لا يستثنى من ذلك الا - 00:32:08

آ ما جاء الشرع باستثنائه مثل عند الاغتسال وعند جماع اهله ونحو ذلك مما جاء آ الشرع باستثنائه قال باب كراهيۃ التعری في الصلاة وغيرها اورد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم يحدث - 00:32:32

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينقل معهم الحجارة للكعبة وعليه ازاره وعليه ازاره والازار عرفناه وهو ما يكون في جزء البدن الاسفل آ يتزر به فقال له العباس عمه - 00:32:53

يا ابن اخي لو حلت ازارك فجعلته على منكبيك. يعني هو كان معه وزار ولم يكن معه رداء متزر بازار ولم يكن معه رداء. فاشار عليه العباس عمه قال اه لو حلت ازارك يعني بدل ان تكون متزرها به - 00:33:16

وجعلته على منكبيك دون الحجارة لانهم يحملون الحجارة على المنكب فاذا جعل طرف الازار او طرفا من الازار المنكب يخفف من شدة الحجر على المنكب فقال لو حلت ازارك فجعلت على منكبيك - 00:33:36

دون الحجارة قال فحله فجعله على منكبيه فسقط مغشيا عليه سقط مغشيا عليه لانه لما رفعه بدا شيء من العورة فسقط مغشيا عليه فما رؤي بعد ذلك عريانا. وهذا موضع الشاهد - 00:33:58

من الحديث للترجمة كراهيۃ التعری في في الصلاة وغيرها. نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب ما يستر من العورة عن ابی سعید الخدري رضي الله تعالى عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اشتمال الصماء - 00:34:17

وان يحتبی الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء هذه الترجمة باب ما يستر من العورة ما اسم موصول بمعنى الذي اي الذي يستر من العورة والمراد مطلقا ليس المراد في الصلاة - 00:34:40

المراد مطلقا ما الذي يستر من اه العورة اه اورد حديث ابی سعید الخدري رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اشتمال الصماء واحتتمال اه الصماء - 00:35:01

ذكر له صفات لكن الصفة المعنية بهذا الحديث ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ان ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه

فيبدو احد شقيقه ان يكون معه ثوب - 00:35:23

ويلتحف به يديره على على بدنه ثم يأخذ طرفا منه ويجعله على العاتق يأخذ طرفا منه فيجعله على العاتق. فاذا فعل ذلك جانبا منه آآ يبدو شيئا من آآ عورته او يظهر شيء من عورته - 00:35:43

فاستعمال الصماء ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيقه احد جانبيه ان كان جعلها على العاتق الايمن بدأ الجانب الايمن وكان على الايسر ايضا بدأ الجانب - 00:36:03

الايسر وان يحتبى الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء ان يحتبى في الثوب الواحد ان يلف الثوب مثلا يكون جالسا فيلف الثوب على اه بدنه وهو جالس - 00:36:18

ان اكتفى بعملية اللف هذه ولم يجعل على فرج فرجه منه شيء انكشفت عورته المغلظة فجاء النهي عن ذلك ان يلتحف اه او ان يحتبى الرجل في الثوب الواحد والاحتباء ان يجلس الانسان - 00:36:37

محببيا ولف ثوبه عليه ويلف ثوبه عليه فان لم يجعل شيئا من ثوبه على الفرج ومنطقة الفرج تكون بادية من اعلى وتكون ظاهرة من من اعلى فجاء النهي عن ذلك قال وان يحتبى الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء - 00:36:55

شيء نعم قال رحمة الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين عن اللamas والنباذ وان يشتمل الصماء وان يحتبى الرجل في ثوب واحد - 00:37:18

ثم اورد هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين وذكر البيعتين ليس للحصر عن اللamas والنباذ ان اه اللamas اي بيع الملامسة - 00:37:35

بيع الملامسة ومن صفة اه بيع الملامسة مثل ان يعطيه صاحبه قطعة قماش ويقول اغمض عينيك والمسام فيشتريها باللمس دون ان ينظر اليها او تكون في كيس مثلا ويدخل يده في الكيس يلمس القماش - 00:37:54

فيبياتها باللمس دون تقليب القطعة والنظر هل هي كاملة؟ هل هي ناقصة؟ هل هي معيبة؟ هل هي جيدة او غير ذلك؟ وهذا فيه غبن يكون فيه ايضا غرر المشتري فنهي عن بيع الملامسة والنباذ الذي هو المناذ - 00:38:17

اما ان ينبد المتباعين كل منهم مع الاخر شيئا يأخذه بمقابل دون ان يقلب ودون ان ينظر او يرمي مثلا حجرا او شيئا فان سقط على شيئا اشتراه فهذا كله - 00:38:40

جاءت الشريعة بالنهي عنه والمنع منه قال وان يشتمل الصماء وهذا تقدم معنا في الحديث السابق وان يحتبى الرجل في ثوب واحد يحمل هنا آآ الاطلاق على التقيد الذي جاء في الحديث قبله - 00:38:56

يحمل الاطلاق هنا على التقيد في آآ الحديث الذي قبله ليس على فرجه منه شيء. ليس على فرجه منه شيء. نعم قال رحمة الله تعالى عنه رضي الله تعالى عنه قال بعثني ابو بكر رضي الله تعالى عنه في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر - 00:39:17

نؤذن بمنى الا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ثم اردد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله تعالى عنه فامرها ان يؤذن ببراءة فاذن معنا علي في اهل منى يوم النحر. لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان - 00:39:37

ثم اورد حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال بعثني ابو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة في مؤذنين معه اخرين نؤذن اي ننادي بصوت يوم النحر نؤذن بمنى - 00:39:58

الا يحج بعد العام مشرك الا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان الا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فكانوا ينادون في تجارب مكة وطرقاتها حتى يعلم الجميع بذلك - 00:40:17

لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وكان الى ذلك الوقت البيت يطاف به في النهار وفي الليل عراة عراة بعظامهم كما خلقه الله من النساء والرجال الرجال في النهار والنساء في الليل وكانت المرأة تطوف عارية وتقول اليوم يبدو بعضا او كله فما بدا منه فلا احله - 00:40:36

العراة يطوفون بالبيت والله ان نعمة الله علينا بالاسلام عظيمة والله نعمة الله علينا بالاسلام وبيعة النبي عليه الصلاة والسلام نعمة

عظيمة جداً عندما تقرأ الجاهلية الجهله والحياة الظلماء البئسية التعيسة التي كان يعيشها الناس قبل مبعثه - 00:41:03

حتى ان الجاهلية طبقة الارض واصبح الناس في جاهلية جهله وضلاله عمياً في كفر وشرك فسوق وفجور وتعز وقل ما شئت. من انواع الضلال فرحم الله عز وجل آآ الناس بمبعث محمد - 00:41:23

عليه الصلاة والسلام فالى ذلك الوقت اه المشركون منهم من يطوف بالبيت عارياً بعث بهذا النداء لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عرياناً ثم اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا اي اتبع علينا - 00:41:43

اه ذلك فامرها ان يؤذن ببراءة البراءة من المشركين البراءة من المشركين وعلى فعل ذلك والبراءة تكون في ذلك الوقت ولم ينقل ان علي رضي الله عنه كان كل عام بعد ذلك - 00:42:08

يأتي في الحج ويعلن البراءة يعلن البراءة ولا نقل ايضاً عن التابعين انهم كانوا في كل حج يجتمعون في يوم ما ويعلنون البراءة وانما هذا امر امره النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت وفعله - 00:42:30

قال اذن معنا علي في اهل مني يوم النحر لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عرياناً والشاهد من للتترجمة قوله ولا يطوف بالبيت عرياناً نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى بباب ما يذكر في الفخذ - 00:42:48

عن انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزى خيبر فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب النبي صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة وانا رديف ابي طلحة - 00:43:13

فاجرى النبي صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان ركبتي لتمس فخذ النبي صلى الله عليه وسلم ثم حسر الازار ان فخذه حتى اني انظر الى بياض فخذ النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:29

فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فسأء صباح المنذرين قالها ثلاثاً قال وخرج القوم الى اعمالهم فقالوا محمد والخميس يعني الجيش قال فاصبناها عنوة فجمع السبي فجاء دحية - 00:43:45

فقال يا نبي الله اعطي جارية من السبي. فقال اذهب فخذ جارية. فأخذ صفية بنت حبي. فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله اعطيت دحية صفية بنت حبي سيدة قريظة والنظير لا تصلح الا لك - 00:44:05

قال ادعوه بها فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها. قال فاعتقها النبي صلى الله عليه وسلم وتزوجها وجعل عتقها صداقها حتى اذا كان بالطريق جهزتها له ام سليم - 00:44:25

فاهدتها له من الليل فاصبح النبي صلى الله عليه وسلم عروساً فقال من كان عنده شيء فليجيء به وبسط نطعاً فجعل الرجل يجيء بالتمر وجعل الرجل يجيء بالسمن وذكر السوق - 00:44:45

قال فحاسوا حيساء فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الترجمة بباب ما يذكر في الفخذ باب ما يذكر في الفخذ الترجمة الاولى التي قبلها في العورة المغلظة - 00:45:00

العورة المغلظة وهذه الترجمة في حد العورة وقول ما يذكر في الفخذ اشار الى الخلاف في ذلك بين اهل العلم هل الفخذ من جملة العورة التي يجب ان تستر او لا - 00:45:20

وفي ذلك خلاف بين اهل العلم والبخاري رحمة الله بقول ما يذكر في الفخذ اي ما يذكر فيه هل هو من العورة او ليس منها فان كان منها وجب ستره - 00:45:38

وان كان ليس منها لم يجد وفي كتابه الصحيح قال رحمة الله بعد الترجمة مباشرة قال ويروى عن ابن عباس وجرهد و محمد ابن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة - 00:45:55

الفخذ عورة وقال ايضاً رحمة الله حديث انس اي الذي ساقه هنا وسمعناه اسند اي اصح اسناداً وحديث جرهد احوط حتى يخرج من الخلاف وحديث جرهد احوط فهذا ميل واضح منه رحمة الله الى ان العورة ان الفخذ عورة - 00:46:13

ان الفخذ عورة وهو قول اكثراً اهل العلم و جاء فيه احاديث صريحة في ذلك الفخذ عورة بهذا اللفظ. جاء في احاديث اشار الى اليها البخاري حديث ابن عباس وحديث جرهد وحديث محمد ابن جحش وايضاً حديث علي - 00:46:40

بعضها فحسب، محمود عها للاحتاج بها - 00:46:59

بعضها بعضاً فينهض مجموعها للاحتجاج بها - 00:46:59

فینهض مجموعها للاحتجاج بها فهي آحاد حديث الفخذ عوره حديث ثابت حديث الفخذ عوره حديث ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام والشيخ الالباني كان في اول الامر يضعفه ثم آثار الى تصحيحه رحمة الله تعالى - 00:47:16

ف الحديث الفخذ عوره حديث اه ثابت عن اه النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه اذا لاحظنا هذا الحديث وهو حديث ثابت الحديث آآلقوا في الفخذ عوره الفخذ عوره وهذا فيه اعطاء حكم كل - 00:47:43

١١ يقول في الفخذ عورة الفخذ عورة وهذا فيه اعطاء حكم كلي - 43:00:47

حضر الازار عن فخذ النبي عليه الصلاة والسلام حتى انظر الى بياض فخذنـه هذه حادثة عين - 00:48:07

حضر الازار عن فخذه فخذ النبي عليه الصلاة والسلام حتى اني انظر الى بياض فخذه هذه حادثة عين - 00:48:07

ستر يجب ستر الفخذ وثبت عن نبينا عليه الصلاة والسلام انه عوره فيجب ستره - 00:48:35

ستريجب ستر الفخذ وثبت عن نبينا عليه الصلاة والسلام انه عوره فيجب ستره - 00:48:35

يرتخي من بعضهم حتى يدو شيء من اعلى اعانته - 00:48:58

00:48:58 يرثي من بعضهم حتى بعضهم يبدو شيء من اعلى اعانته -

يكون اه مغطى السرة فما دونها - 00:49:22

يكون اه مغطي السرة فما دونها -

غزی خیر فصلینا عندها ای خیر صلاة الغداة بغلس ای ما زالت الظلمة لم يحصل بعد الاسفار - 00:49:39

غزى خبير فصلينا عندها اي خبير صالة الغداء بغلس اي ما زالت الظلمة لم يحصل بعد الاسفار - 00:49:39

فرکب نبی الله صلی الله علیه وسلم ای آمرکوبه و دابته و رکب ابو طلحة و انا ردیف ابی طلحة ای انس کان ردیف ابی طلحة وهذا
فی جواز الارداف اذا كانت الدابة مطیقة - 00:50:03

في جواز الارداف اذا كانت الدابة مطيبة - 00:50:03

لتنمس فخذ نبى الله صلى الله عليه وسلم - 00:50:22

لتمس فخذ النبي صلى الله عليه وسلم - 00:50:22

فخذنوجاءت الرواية في صحيح مسلم ثم انحسر - 00:50:42

فخذه وجاءت الرواية في صحيح مسلم ثم انحسر - 00:50:42

هنا قال ثم حصر الازار عن فخذه ورواية مسلم ثم انحسر الازار عن فخذه اي ان الازار انحسر بنفسه اما مع سرعة الدابة او حركة الدابة انحصر اي بنفسه دون قصد - 00:51:05

00:51:23

فإذا هذه حادثة عين وهي محتملة بعض أهل العلم قال لا تتحمل خصوصية وبعضهم قال تحتمل انه لم يكن قصدا انحصر الازار

آآ روایات الحديث آآ صحيح ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام ينهض الاحتجاج به فهو حكم عام كلي في في هذا الباب تشريع
الحادي عشر من شهر فلول الغنائم ١٤٢٥ هـ - ٢٠١٥ م - ٢٠١٥ م - ٢٠١٥ م

اللجمع الفخذ عودة فالفخذ عودة وبح سترها - 00:51:57

فـسـلـمـاـتـاـلـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـفـلـمـاـدـخـلـالـقـرـيـةـقـالـلـهـأـكـبـرـخـرـبـتـخـيـرـاـنـاـاـذـنـلـنـاـبـسـاحـةـقـوـمـ

فساء صباح المنذرين: قالها ثلاثا صلوات الله وسلامه عليه. قال وخرج القوم - 18:52:00

الى اعمالهم اي في الصباح فقالوا محمد والخميس يعني الجيش وكان من قديم الجيش يسمى الخميس. قيل لانه خمسة اقسام بحسب . الخميس لانه خمسة اقسام مقدمة ومسافة ونهاية ووسط فهم خمسة اقسام ولهذا كانه بسمونه قدما - 00:52:37

يسمى الخميس لانه خمسة اقسام مقدمة وساقية وجناحين ووسط فهو خمسة اقسام ولهذا كانوا يسمونه قدیما - 00:52:37

اه الخميس قالوا محمد والخميس اى محمد اه الجيش قال اصبنها عنوة اى قهرا اصبنها اى فتحنا خير عنوة اى قهرا فجاء فجمع

النبي فجاء دحية رضي الله عنه فقال يا نبي الله اعطني جارية من النبي - 00:53:03

اعطني جارية من النبي فقال اذهب فخذ جارية فاخذ رضي الله عنه صفية بنت حبي رضي الله عنها فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله اعطيت - 00:53:30

صفية بنت حبي سيدة قريظة والنظير لا تصلح الا لك. قال ادعوه بها فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ - 00:53:45

جارية من النبي غيرها قال فاعتقها اي جعل مهرها عتقها صلوات الله وسلامه عليه حتى اذا كان بالطريق جهزتها له ام سليم فاهاهتها له من الليل اي زفتها للنبي صلى الله عليه وسلم هذا معنى قوله قوله - 00:54:03

له فاصبح النبي صلى الله عليه وسلم عروسها فقال من كان عنده شيء اي من طعام فليجيء به وبسط نطعا اي بساطا او نحو ذلك فجعل الرجل يجيء بالتمر وجعل الرجل يجيء بالسمن - 00:54:31

وذكر السوق قال فحاوسوا حيسا اي خلطوا حيسا وصنعوا حيسا فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم. الشاهد من سياق هذا الحديث هو قوله ثم حسر الازار عن فخذه حتى اني انظر الى بياض فخي - 00:54:52

نبي الله صلى الله عليه وسلم. ونكتفي بهذا القدر ونسأل الله الكريم اه رب العرش العظيم باسمائه الحسنى وصفاته العليا ان ينفعنا جميعا بما علمنا وان يزيدنا علما وان يصلح لنا شأننا كله - 00:55:18

والا يكنا الى انفسنا طرفة عين. اللهم اصلاح لنا ديننا الذي هو عصمة امرنا واصلاح لنا دنيانا التي فيها معاشنا واصلاح لنا اخرتنا التي فيها معادنا واجعل الحياة زيادة لنا في كل خير والموت راحة لنا من كل شر - 00:55:37

اللهم اصلاح ذات بيننا واله بين قلوبنا واهدنا سبل السلام واجعلنا من الظلمات الى النور والدعاء بصلاح ذات البين دعاء مهم ونحتاج اليه حاجة شديدة في مثل هذا الزمان لان اعداء الدين يعلمون حثيثا - 00:56:01

للایقاع بين الشعوب الاسلامية وايجاد العداوات والبغضه بين المسلمين ونشر الاحن ولا يجوز للمسلم ان ينخرط فيما يريد اعداء الدين لان التآلف والتحاب والاجتماع والتعاون على البر والتقوى هذا من مقاصد الشريعة ومن محاسن الدين الاسلامي - 00:56:24

فلا يكون اه المسلم محققا في حياته اهداف اعداء دينه من اشاعة التفرقة والبغضه بين المسلمين ونشر الاحن والعداوات والبغضه بين بينهم فالدعاء بصلاح ذات البين من الدعوات المهمة اللهم اصلاح ذات بيننا واله بين قلوبنا - 00:56:51

اللهم واهدنا جميعا اليك صراطا مستقيما واعذنا يا ربنا من منكرات الاخلاق والاهواء والادواء اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولمساينا ولمساينا وللمسلمات والمؤمنات والمؤمنات الاحياء منهم والاموات. اللهم انا موجبات رحمتك وعذائب مغفرتك - 00:57:16

ونسائلك الثبات في الامر والعزيمة على الرشد وسائلك شكر نعمتك وحسن عبادتك وسائلك قلبا سليما ولسانا صادقا وسائلك من خير ما تعلم وننوعذ بك من شر ما تعلم ونستغفر لك مما تعلم انك انت علام الغيوب. اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك - 00:57:41

ومن طاعتكم ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا. اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتك واجعله الوارث منا ولا تجعل مصيبيتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا - 00:58:02

ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا انك سميع الدعاء وانت اهل الرجاء وانت حسبي ونعم الوكيل واستاذنكم بارسال تحية خاصة لواحد من الحاضرين وهو اخونا انور الجالس على ذاك الكرسي - 00:58:22

فحياك الله يا اخ انور وبارك فيك واثابك ويسر امرك امن عليك بالعلم النافع والعمل الصالح والرفة في الدنيا والآخرة والسامعين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه - 00:58:46